

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 35 @ فلا غرر وينزل المبيع مع العلم بصيغاتها على الإشاعة فإذا علما أنها عشرة آصع فالمبيع عشرها ولو تلف بعضها تلف بقدره من المبيع ومع الجهل بها على صاع منها وللبائع تسليمه من أسفلها وإن لم يكن مرثيا لأن رؤية ظاهرها كرؤية كلها كما يأتي ولو لم يبق منها غيره تعين و بيع صبرة كذلك أي وإن جهلت صيغاتها كل صاع بدرهم بنصب كل ولا يضر في مجهولة الصيغان الجهل بجملة الثمن لأنه معلوم بالتفصيل وكذا لو قال بعتك هذه الأرض أو الدار أو هذا الثوب كل ذراع بدرهم و بيع صبرة مجهولة الصيغان بمائة درهم